

Distr.: Limited
28 June 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق
الدورة الثانية والخمسون
٢٩-٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢
البند ٧ من جدول الأعمال
اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثانية والخمسين

مشروع التقرير

المقررة: السيدة إميلدا سمولتشييتش (أوروغواي)

إضافة

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

(البند ٣ (أ))

البرنامج ١٤

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

١ - نظرت اللجنة، في جلستها ١٢، المعقودة في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢، في البرنامج ١٤، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/67/6 (Prog.14)).

٢ - وتولت وكالة الأمين العام، المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، عرض البرنامج والرد على الاستفسارات التي أثارت أثناء نظر اللجنة في البرنامج.



الرجاء إعادة استعمال الورق

020712 020712 12-39619 (A)



المناقشة

٣ - وأعرب عن التقدير والتأييد للبرنامج قيد النظر ولدوره في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وفي تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. وأعرب عن الإشادة بالدور الهام الذي تضطلع به هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والجهود التي تبذلها، في مجالات منها قيادة ودعم التنسيق وتعميم المنظور الجنساني على نطاق المنظومة. وأعرب عن التأييد لعمل الهيئة على الصعيدين المعيارى والتنفيذي.

٤ - وأعرب عن الرأي بأن إعادة صياغة بعض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، المعتمدة لبرنامج العمل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، تبدو أمرا سابقا لأوانه. وأعرب أيضا عن الرأي بأن مجالات التركيز الرئيسية في البرنامج ١٤ من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ ينبغي أن تكون هي المجالات نفسها الموضوعة لبرنامج العمل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وأعرب عن الرأي بأنه قد تكون هناك حاجة لمواصلة استعراض مضمون قائمة الولايات التشريعية للبرنامج.

٥ - وأعرب عن الرأي بأنه ينبغي التركيز أكثر على تمكين المرأة اقتصاديا، بما في ذلك حصولها على الخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم، إضافة إلى مسائل من قبيل إنهاء العنف ضد النساء والفتيات، وإيلاء أدوار قيادية للنساء. وأعرب عن الرأي بأن مسائل المرأة والسلام والأمن، والعنف الجنسي في سياق النزاعات، والمشاركة في بناء السلام، ينبغي الإعراب عنها بصورة أكثر وضوحا في الوثيقة ومعالجتها بصورة أكثر توازنا.

٦ - وطلب توضيح فيما يتعلق بالجدول الزمني للخطة الاستراتيجية المقبلة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، وكذلك الأولويات الموضوعة للأنشطة المحددة حسب نوع الجنس الناجمة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٢.

٧ - وأعرب عن الرأي بأنه لا ينبغي التركيز على مفهوم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الخطة، لأن هيئة الأمم المتحدة للمرأة لا تملك سوى وسائل محدودة مثل نشر المعلومات للتأثير بفعالية في الوضع الراهن. وأعرب عن الرأي بوجود تركيز مفرط على الأنشطة التنفيذية على الصعيد القطري، لأن تلك الأنشطة ينبغي أن تنفذ بناء على طلب الدول الأعضاء. وطلب توضيح بشأن مصدر الولايات المحددة لبناء الشراكات مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية.

الاستنتاجات والتوصيات

٨ - أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على السرد البرنامجي للبرنامج ١٤، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، رهنا بإجراء التعديلات التالية:

التوجه العام

الفقرة ١٤-٣

في الجملة الأولى، يستعاض عن عبارة "تحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين ومستفيدين من التنمية" بعبارة "تحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين ومستفيدين من التنمية الاقتصادية والاجتماعية".

الفقرة ١٤-٤

يستعاض عن الفقرة بالنص التالي: "١٤-٤ وخلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، يتوقع أن يواصل البرنامج تركيز جهوده على مجالات التركيز الستة التالية: (أ) زيادة اضطلاع المرأة بدور قيادي ومشاركتها في جميع المجالات التي تؤثر في حياتها، بما في ذلك في المجالين السياسي والاقتصادي؛ (ب) زيادة إمكانية وصول النساء، وبصفة خاصة أكثرهن تعرضا للإقصاء، لا سيما النساء الفقيرات، إلى التمكين الاقتصادي والفرص الاقتصادية؛ (ج) منع العنف ضد النساء والفتيات، وتوسيع فرص الحصول على الخدمات المقدمة للنجيات من العنف؛ (د) زيادة اضطلاع المرأة بدور قيادي في مجالات السلام والأمن والاستجابة الإنسانية؛ (هـ) تعزيز قدرة الخطط والميزانيات على الاستجابة لتحقيق المساواة بين الجنسين على جميع المستويات؛ (و) المساعدة في وضع أعراف وسياسات ومعايير عالمية في مجالي المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة".

الفقرة ١٤-٥

يستعاض عن الفقرة بالنص التالي: "١٤-٥ وفي سياق تقديم الدعم في تلك المجالات، سيؤدي البرنامج إلى تحقيق المزيد من التنسيق والتجانس وتعزيز المنظور الجنساني على صعيد منظومة الأمم المتحدة. وسيقوم البرنامج بعمله بالتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، من أجل تجنب الازدواجية في العمل. وسيوفر البرنامج القيادة العامة ويعزز آليات التنسيق، مثل

الهيئات المواضيعية المشتركة بين الوكالات على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، كما سيواصل تعزيز أدوات التنسيق، مثل خطط العمل المعتمدة على نطاق المنظومة لتعزيز مساءلة منظومة الأمم المتحدة عن عملها في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين.

الفقرة ١٤-٧

في الجملة الثانية، يستعاض عن عبارة "تعزيز الاتساق بين الدعم المعياري المقدم إلى العمليات الحكومية الدولية العالمية والمشورة التقنية والموضوعية المقدمة إلى الشركاء الوطنيين على الصعيد القطري" بعبارة "تعزيز الاتساق بين العمل المعياري والعمل التنفيذي".

البرنامج الفرعي ١

الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية

هدف المنظمة

يستعاض عن الهدف بالنص التالي:

"تعزيز تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك تمتع المرأة الكامل بحقوق الإنسان".

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

في نهاية الإنجاز المتوقع (أ)، يستعاض عن عبارة "في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية"، بعبارة "في ميادين نشاط تلك الهيئات"

يستعاض عن الإنجاز المتوقع (ب) بالنص التالي:

"(ب) زيادة دعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال لجنة وضع المرأة".

في الإنجاز المتوقع (ج)، يستعاض عن عبارة "زيادة" بعبارة "تعزيز".

مؤشرات الإنجاز

يستعاض عن مؤشر الإنجاز (أ) '١' بالنص التالي:

”١٠“ زيادة عدد الأنشطة التي تهدف إلى دعم مشاركة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في مداولات الهيئات الحكومية الدولية، مع التركيز بشكل خاص على لجنة وضع المرأة“.

يستعاض عن مؤشر الإنجاز (أ) ”٢“ بالنص التالي:

”٢“ النسبة المئوية للوثائق التي تقدمها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في حينها لتنظرها الهيئات الحكومية الدولية المعنية، بما في ذلك لجنة وضع المرأة، امتثالاً للقواعد والنظم المتعلقة بإصدار الوثائق“.

في مؤشر الإنجاز (ب)، تدرج كلمة ”زيادة“ قبل كلمة ”عدد“.

يستعاض عن مؤشر الإنجاز (ج) ”١“ بالنص التالي:

”١“ عدد المبادرات التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، لإدراج المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها ومشاريعها“.

في مؤشر الإنجاز (د) ”١“، يستعاض عن عبارة ”عدد الأنشطة“ بعبارة ”عدد أنشطة هيئة الأمم المتحدة للمرأة“.

الاستراتيجية

الفقرة ١٤-٨

يستعاض عن الفقرة الفرعية ١٤-٨ (أ) بالنص التالي:

”(أ) تعزيز الإجراءات وتقديم المساعدة للدول الأعضاء، بناء على طلبها، من أجل التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وصكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقراراتها الأخرى التي تدعم مسائل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهوض بها وتعالجها وتسهم في تحقيقها، وكذلك الالتزامات القائمة بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة“.

في نهاية الفقرة الفرعية ١٤-٨ (ج)، تحذف عبارة ”وتيسير مشاركة المجتمع المدني“.

يستعاض عن الفقرة الفرعية ١٤-٨ (د) بالنص التالي:

” (د) زيادة الوعي والفهم للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال أنشطة التثقيف ونشر المعلومات، فضلا عن أنشطة التوعية، لأصحاب المصلحة باستخدام قنوات مختلفة مثل مواقع الإنترنت ووسائل الاتصال الاجتماعية والمطبوعات؛“.

يستعاض عن الفقرة الفرعية ١٤-٨ (هـ) بالنص التالي:

” (هـ) تشجيع المجموعات النسائية وسائر المنظمات غير الحكومية المتخصصة في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على المشاركة في العمليات الحكومية الدولية، بسبل منها زيادة أنشطة التوعية والتمويل وبناء القدرات؛“.

في نهاية الفقرة الفرعية ١٤-٨ (و)، تضاف عبارة ”من قبل منظومة الأمم المتحدة“.

تضاف فقرة فرعية جديدة ١-٨ (ز) يكون نصها كما يلي:

” (ز) دعم أوجه التآزر والتعاون فيما بين البلدان، وكذلك الآليات المنشأة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي“.

ويعاد ترتيب الفقرات الفرعية التالية أبجديا وفقا لذلك.

في نهاية الفقرة الفرعية الجديدة ١٤-٨ (ح) (التي كانت سابقا الفقرة ١٤-٨ (ز))، تضاف عبارة ”فضلا عن تعزيز فرص التدريب لمسؤولي الأمم المتحدة في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين“.

البرنامج الفرعي ٢

الأنشطة المتعلقة بالسياسات والبرامج

هدف المنظمة

يستعاض عن الهدف بالنص التالي:

”تعزيز الجهود المبذولة للقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات وتحقيق المساواة بين الجنسين في مجالات منها التنمية وحقوق الإنسان والسلام والأمن، بطرق منها قيادة وتنسيق عمل منظومة الأمم المتحدة في هذه المجالات وتعزيز مساءلتها فيها“.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

يستعاض عن الإنجاز (ب) بالنص التالي:

”(ب) تحسين قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تقديم الدعم بفعالية، بناء على طلب الدول الأعضاء، للآليات الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين ومؤسسات تقديم الخدمات، ومنظمات المجتمع المدني، بغية الدفع قدماً بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وحماية حقوق الإنسان الواجبة لها“.

في الإنجاز (ج)، بعد عبارة ”الدول الأعضاء“، تضاف عبارة ”بناء على طلبها“.

مؤشرات الإنجاز

يستعاض عن مؤشري الإنجاز (أ) و ’١‘ و ’٢‘ بالنص التالي:

”(أ) زيادة عدد السياسات والإجراءات التي تتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة و/أو تقدم لها الدعم، بناء على طلب الدول الأعضاء، على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وسائر صكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقراراتها التي تسهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة“.

يستعاض عن مؤشر الإنجاز (ب) ’١‘ بالنص التالي:

”١‘ عدد الأنشطة التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتصل بتعزيز تنمية القدرات والمقدمة، بناء على طلب الدول الأعضاء، إلى الآليات الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين ومؤسسات تقديم الخدمات، ومنظمات المجتمع المدني“.

يستعاض عن مؤشر الإنجاز (ب) ’٢‘ بالنص التالي:

”٢‘ عدد الأنشطة التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل دعم البلدان، بناء على طلبها، بهدف زيادة توافر بياناتها الوطنية المصنفة حسب نوع الجنس“.

يضاف مؤشر إنجاز جديد بالرقم (ج) "٣" نصه كما يلي:
 "٣" عدد أفرقة الأمم المتحدة القطرية، المدعومة من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي تطبق جميعها مؤشرات إنجاز تتعلق بالمساواة بين الجنسين في التقييمات القطرية المشتركة/أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية".

الاستراتيجية

الفقرة ١٤-٩

في نهاية الفقرة الفرعية ٩-١٤ (ب)، يستعاض عن عبارة "استراتيجياتها وخطط عملها المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتنفيذها ورصدها واستعراضها وتقييمها، وعلى إدماج المنظور الجنساني في المجالات القطاعية" بعبارة "المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، بما في ذلك ما يتعلق بإدماج المنظور الجنساني في المجالات القطاعية".

لا تنطبق التوصية المتعلقة بالفقرة الفرعية ٩-١٤ (ج) على النص العربي.

الولايات التشريعية

يحذف قرار الجمعية العامة التالي:

١٤١/٦٤ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

يضاف قرار الجمعية العامة التاليين:

٢٩٣/٦٤ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
 ١٨١/٦٦ تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني